المملكة المغربية
السلطة القضائية
محكمة الاستئناف بالبيضاء
المحكمة الابتدائية الاجتماعية بالبيضاء

ملف رقم:
2023/809

أمر رقم:
625

صدر بتاريخ:
2023/02/17

باسم جلالة الملك و طبقا للقانون

نحن ناهض لمصدق نيابة عن السيد رئيس المحكمة الابتدائية الاجتماعية بالدار البيضاء بصفتنا قاضيا للمستعجلات و بمساعدة السيدة هند الراجي كاتبة الضبط أصدرنا الأمر الآتي نصه بتاريخ 2023/02/17

بين المكتب الوطني للمطارات مؤسسة عمومية في شخص ممثله القانوني و هو مديره العام الكائن بمطار محمد الخامس النواصر الدار البيضاء
النائب عنها الاستاذان أسماء العراقي و بسمات الفاسي الفهري المحاميتان بهيئة الدار البيضاء

مدعية من جهة

وبين

1 المكتب النقابي للمراقبين الجويين بمطارات الدار البيضاء المنضوي تحت لواء الكونفدرالية الديمقراطية للشغل الكائن ب 51 زنقة عبد الله المديوني بالدار البيضاء مأخوذ في شخص أعضاء مكتبه و هم

2 [redacted]
3 [redacted]
4 [redacted]
5 [redacted]
6 [redacted]
7 [redacted]
8 [redacted]
9 [redacted]
10 [redacted]

القاطنين جميعا بمطار محمد الخامس بالدار البيضاء

مدعى عليهم من جهة أخرى

الوقائع

بناء على المقال الافتتاحي الذي تقدمت به المدعي بواسطة دفاعه بكتابة ضبط هذه المحكمة بتاريخ 2023/02/16 و التي يعرض من خلاله انه يعتبر مؤسسة عمومية استراتيجية عملا بالظهير الشريف رقم 20-1-12 الصادر بتاريخ 17 يوليو 2012 بتنفيذ القانون رقم 12-02 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 19 و 92 من الدستور يحدد لائحة المؤسسات و المقاولات العمومية الاستراتيجية في ملحقه رقم 1

ان هذا الملحق يشير صراحة ان المكتب الوطني للمطارات يعتبر من ضمن المؤسسات العمومية الاستراتيجية

و ان الفصل 154 من الدستور ينص بالخصوص على

"يتم تنظيم المرافق العمومية على أساس ... و الانصاف في تغطية التراب الوطني و الاستمرارية في أداء الخدمات "

و ان المكتب الوطني للمطارات يعد مؤسسة استراتيجية من الناحية الاقتصادية و السياسية و الدولية فانه ملزم بضمان استمرارية أداء الخدمات و انه فوجئ بإشعار بإضراب بتاريخ 2023/02/21 للمراقبين الجويين بمطار الدار البيضاء محمد الخامس صادر عن الهيكل النقابي المحلي المدعى عليه

"تقييد حركة الطائرات عبر السماح بإطلاق طائرة واحدة كل خمس عشرة دقيقة لمدة عشرة أيام قابلة للتمديد ابتداء من يوم الثلاثاء 21 فبراير على الساعة الثالثة بعد الزوال طائرات الدولة و القصر الملكي و الطائرات العسكرية الطبية و الطائرات ذات الطابع الإنساني غير معنية بهذه التقييدات "

و أضاف ان هذا الاضراب عشوائي و غير مشروع لكون اضراب تضامني محض مع احد الاجراء و هو السيد [redacted] و الدليل على ذلك هو ان اول نقطة من اللائحة

نسخة بقصد النشر

المطلبية المتعلقة بهذا الاضرار الى النقطة التي مست الاجير المذكور أعلاه السيد [redacted]

"عقد المكتب النقابي للمراقبين الجويين بمطارات الدار البيضاء اجتماعات عن بعد مساء يوم الاثنين 13 فبراير 2023 و ذلك لتقييم الحركة الاحتجاجية الأولى من البرنامج النضالي الذي قرر خلال الجمع العام الأخير يوم 31 يناير 2023 و لاتخاذ القرارات التي تفرضها المرحلة . و قد تميز الاحتجاج بمشاركة(1000 في المائة بالنسبة لحمل الشارة) عبر خلالها جميع المراقبين الجويين عن غضبهم على الوضعية الكارثية بمطار محمد الخامس كما تميز كذلك بالتضامن الكبير لجميع المراقبين الجويين المغاربة دون استثناء

و نظرا لانعدام أي تجاوب او تفاعل من طرف الإدارة مع مطالبنا العادلة و المشروعة المتمثلة في

عودة الزميل [redacted] الى مقر عمله ببرج المراقبة بمطار محمد الخامس "

و أضاف ان المكتب النقابي يمثله جميع المدعى عليهم الواردة أسماؤهم في الرسالة الموجهة للسيد مدير مطار محمد الخامس بالدار البيضاء تحت رقم 2021/517 و التي يستفاد منها ان السيد [redacted] هو امين المال للنقابة و هو من دفع النقابة الى الإصرار على هذا الاضراب المزمع بتاريخ 21فبراير 2021

و انه علاوة على ذلك ان اتفاقا للصلح الاجتماعي تم توقيعه بتاريخ 2022/12/21 مع المكتب الموحد للمراقبين الجويين التابع للكونفدرالية الديمقراطية للشغل CDT الا انه في هذه المرة فان المكتب المحلي للمراقبين الجويين بالدار البيضاء هو الذي اعلن عن الاضراب و الحال ان الزيادات في الأجور المنصوص عليها في اتفاق الصلح الاجتماعي تسديدها جاريا

و أضاف ان اتفاق الصلح الاجتماعي الانف ذكره لا يشير الى السيد [redacted] ، و لا الى برج المراقبة لمطار الدار البيضاء محمد الخامس

و ان السيد [redacted] هو مراقب جوي لمطار الدار البيضاء قام المكتب بنقله الى مديرية الجودة QUALITE بالدار البيضاء اثر انخراطه في جمعية مخالفة للقانون و كذا اثر مقرر اللجنة المحلية للأمن بحسب شارة ولوجه الى المطار و تم الاحتفاظ له بكل امتيازاته المالية

و ان موضوع نقله عرف خلال الأسبوعين الأخيرين حركة احتجاجية عبارة عن حمل الشارة الحمراء من طرف جميع المراقبين الجويين بالمغرب لانه عضو في المكتب الوطني و هو ما يتجلى من البيانات الاحتجاجية و المطلبية المدلى بنسخة منها

و أضاف انه حماية للنقل الجوي للأشخاص و البضائع و هو مرفق عمومي لا تخفى أهميته و دوره الحيوي في الاقتصاد صيانة له من الخطر الجسيم الذي يهدده جراء الاضراب التضامني الانف ذكره و حرصا من المكتب - و هو مؤسسة عمومية – ان يتقيد كل الأطراف باحترام القانوني و عدم الانحراف بالعمل النقابي و انه تقدم بدعوى امام هذ المحكمة في الموضوع تهدف الى الحكم ببطلان الاضراب الانف الذكر ما دام انه اضراب تضامني و ليس له ما يبرره من الناحية القانونية

و التمس امر الأطراف المدعى عليهم و هم المكتب النقابي للمراقبين الجويين بمطارات الدار البيضاء المنضوي تحت لواء الكونفدرالية الديمقراطية للشغل و جميع أعضاء مكتبه

بإيقاف مؤقتا تنفيذ اضراب المراقبين الجويين بمطار الدار البيضاء المعلن عن تنفيذه من طرفهم بتاريخ 2023/02/21 بقيادة الطرف النقابي المدعى عليه الانف ذكره الى ان يتم البت بصفة نهائية في الدعوى الرامية الى بطلان الاضراب مع الامر بشمول الامر الاستعجالي المنتظر صدوره بالنفاذ المعجل على الأصل و قبل التسجيل نظرا لحالة الاستعجال القصوى و ذلك بقوة القانون و ترك الصائر على عاتق الطرف المدعى عليه

و ارفق الطلب ب

نسخة من اشعار بالإضراب
نسخة من رسالة موجهة الى مدير مطار محمد الخامس
نسخة من اتفاق الصلح
نسخة من قرار نقل السيد يو
نسخة من البيانات الاحتجاجات و الطلبية
نسخة من مقال

و بناء على ادراج القضية بجلسة 2023/02/16 حضرها نائب المدعي و تخلف المدعى عليهم رغم توصل مسؤول المكتب النقابي و السيد ع بصفة شخصية و رفض التوصل عن باقي زملائه و اكد الحاضر الطلب و تقرر حجز القضية للتأمل قصد النطق بالحكم بجلسة 2023/02/17

و عليه نحن قاضي المستعجلات

من حيث الشكل

حيث ان الطلب قدم وفق الشروط المتطلبة قانونا مما يتعين معه التصريح بقبوله

من حيث الموضوع

حيث ان الطلب يهدف الى الامر بإيقاف تنفيذ اضراب المراقبين الجويين مؤقتا بمطار الدار البيضاء المعلن عن تنفيذه من طرفهم بتاريخ 2023/02/21 الى حين البت بصفة نهائية في الدعوى الرامية الى بطلان الاضراب

و حيث انه و حسب البلاغ الصادر عن المكتب النقابي للمراقبين الجويين بمطار الدار البيضاء فان الامر يتعلق ب"تقييد حركة الطائرات عبر السماح بإطلاق طائرة واحدة كل خمس عشرة دقيقة لمدة عشرة أيام قابلة للتمديد ابتداء من يوم الثلاثاء 21 فبراير على الساعة الثالثة بعد الزوال طائرات الدولة و القصر الملكي و الطائرات العسكرية الطبية و الطائرات ذات الطابع الإنساني غير معنية بهذه التقييدات"

و حيث انه و ان كان حق الاضراب حقا دستوريا بغرض الدفاع عن مصالح الاجراء فان من شروطه عدم التعسف في ممارسته و عدم تعطيل المصالح و المرافق حتى لا يتحول الى تعسف في استعماله

و حيث ان الامر يتعلق بتقييد الرحلات الجوية سواء الداخلية او الخارجية و ذلك بالسماح بإطلاق طائرة واحدة كل خمس عشرة دقيقة لمدة عشرة أيام قابلة للجديد من شانه عرقلة حركة النقل الجوي سواء منها المتعلقة بالأشخاص او البضائع و بالتالي التأثير على الاقتصاد الوطني

و حيث انه و في انتظار البث في الطلب المتعلق ببطلان الاضراب فانه و نظرا لحالة الاستعجال و بما ان الامر يتعلق بإجراء من الإجراءات الوقتية و ليس فيه أي مساس بأصل الحق الشيء الذي يستدعي تدخل قاضي الامور المستعجلة و الامر بإيقاف تنفيذ اضراب المراقبين الجويين بمطار الدار البيضاء المعلن عن تنفيذه من طرفهم بتاريخ 2023/02/21 مؤقتا والى حين البت بصفة نهائية في الدعوى الرامية الى بطلان الاضراب

و حيث ان الأوامر الاستعجالية تكون مشمولة بالنفاذ المعجل بقوة القانون

وعملا بالفصل 149 من ق.م.

لـهـذه الأسـبـاب

نأمر علنيا و ابتدائيا و حضوريا في حق المدعية و بمثابة حضوري في حق المدعى عليهم

في الشكل بقبول الطلب

في الموضوع

نامر المدعى عليهم

1 المكتب النقابي للمراقبين الجويين بمطارات الدار البيضاء المنضوي تحت لواء الكونفدرالية الديمقراطية للشغل الكائن ب 51 زنقة عبد الله المديوني بالدار البيضاء مأخوذ في شخص أعضاء مكتبه و هم

2 الس

3 السي

4 السي

5 السي

6 السي

7 السي

8 الس

9

10 ا

بإيقاف تنفيذ اضراب المراقبين الجويين بمطار الدار البيضاء مؤقتا و المعلن عن تنفيذه من طرفهم بتاريخ 2023/02/21 و ذلك الى حين البت بصفة نهائية في الدعوى الرامية الى بطلان الاضراب مع شمول هذا الامر بالنفاذ المعجل بقوة القانون و إبقاء الصائر على من أداه

بهذا صدر الأمر في اليوم و الشهر و السنة أعلاه

الرئيس كاتبة الضبط

نسخة بقصد التبليغ